

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٠٢ لسنة ١٩٦٠

بتعيين مدير عام بوزارة التكوين للإقليم الجنوبي

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / حسني مسعود ، وكيل المدير العام لاستيراد المواد التموينية من الدرجة الأولى بوزارة التكوين التنفيذية بالإقليم الجنوبي مديرا عاما بالوزارة مع منحه أول مرتبوظ الدرجة المذكورة ومقداره ١٢٠٠ جنيه سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٨ ربيع الآخرة ١٣٨٠ (٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٠٣ لسنة ١٩٦٠

بتعيين مدير عام بوزارة الخزانة المركزية

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / شفيق رفقي لطيف المراقب العام بالإدارة العامة للشئون المالية والاقتصادية بوزارة الاقتصاد التنفيذية بالإقليم الجنوبي مديرا عاما بوزارة الخزانة المركزية بدرجة مدير عام (١٢٠٠ - ١٣٠٠) جنيه سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٨ ربيع الآخرة ١٣٨٠ (٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦١١ لسنة ١٩٦٠

بإيفاد الأستاذ سعيد حامد الصدر إلى ألمانيا الشرقية

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على إيفاد الأستاذ سعيد حامد الصدر وكيل كلية الفنون التطبيقية بالقاهرة لزيارة ألمانيا الشرقية لمدة شهر وذلك ابتداء من يوم ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - تتكفل حكومة ألمانيا الشرقية نفقات سفره ذهابا وإيابا وكذلك نفقات الإقامة على أن تحمل وزارة التربية والتعليم للإقليم الجنوبي نصف بدل السفر المقرر لسيادته .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ١٠ ربيع الآخرة ١٣٨٠ (أول أكتوبر سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٢٣ لسنة ١٩٦٠

بتعيين وكيل المدير العام لمجلس بلدي مدينة الإسكندرية

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛